

## 178904 - عنده بضاعة وأرباح فكيف يحسب زكاته

### السؤال

الرجاء المساعدة بحساب زكاة التجارة :

رأس المال 500 ألف منذ عام ، والأرباح خلال عام 182634 ريال ، والمتبقي من البضاعة بالتكلفة : (370536) .  
وجزاكم الله كل خيرا .

### الإجابة المفصلة

الواجب في زكاة التجارة : أن تقوم البضاعة المعدّة للبيع ، كلما حال الحول ، ويتم التقويم بالسعر الذي تباع به – لا بسعر التكلفة – ،  
فإن كان التاجر يبيع بالجملة قومها بسعر الجملة ، وإن كان يبيع بالتجزئة قومها بسعر التجزئة .

وإن كان للتاجر ربح ناض في يده (أي نقود موجودة في آخر الحول) ، أضيف هذا الربح إلى قيمة البضاعة ، والديون المرجوة لدى  
الناس ، وأخرج من ذلك ربع العشر (2.5%) .

ولا يلتفت التاجر إلى رأس المال الذي اشتري به البضاعة .

وعليه : فإن قوّمت البضاعة الموجود لديك في نهاية الحول ، بالسعر الذي تباعها به ، فكان 370536 فتخرج من ذلك ربع العشر ،  
فيلزمك : 9263.4 .

وأما الأرباح التي ذكرت ، فإن كان هذا المبلغ قائمًا معك في نهاية الحول ، أخرجت منه كذلك ربع العشر ، وإن كنت قد أنفقته أثناء  
الحول ، أو أنفقت بعضه ، فالزكاة لا تجب إلا فيما كان موجوداً منه عند نهاية الحول .

فزكاة التاجر تحسب وفق المعادلة التالية :

الزكاة = %2.5 (النقد الموجود آخر الحول + قيمة البضاعة الموجودة آخر الحول + الديون المرجوة عند الناس) .

ولا تخصم الديون التي عليه ، على الراجح .

وانظر : سؤال رقم (50726) ورقم (26236) ورقم (120371) .

والله أعلم .